

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٤١ لسنة ١٩٧١

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

قرر :

مادة ١ - يعفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم جهاز العرض السينمائي الكامل باللوازم الوارد هدية للاتحاد العام لعمال جمهورية مصر العربية من المجلس المركزي لاتحاد نقابات المسابغ الديمقراطية والمفرج عنه مؤقتا بالبيان الجمركي رقم ٣٥٠٧ في ١٤/٤/١٩٧١

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ شوال سنة ١٣٩١ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٤٥ لسنة ١٩٧١

تعديل المادة ٢ (نقرة ٧) من القرار الجمهوري

رقم ١٦٢٠ لسنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٢٠ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مناصب

أثرية للبريد ؛

قرر :

مادة ١ - تعدل المادة ٢ (من فقرة ٧) من القرار الجمهوري رقم ١٦٢٠ لسنة ١٩٦١ على النحو الآتي :

” ألا يزيد من الطالب عند بدء الدراسة بالمدارس الثانوية للبريد عن ثمانية عشر عاما ميلادية، ويكون لمجلس إدارة المدارس المذكورة التجاوز عن ذلك في حدود ستين عند الضرورة وفي الحالات التي يقدرها المجلس“.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ شوال سنة ١٣٩١ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٥١ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير للإدارة العامة للشئون الإدارية والقانونية من الفئة الأولى بشركة النيل العامة لتأجير وسط الدلتا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد نسيم عبد القادر صوبدان ، مديرا للإدارة العامة للشئون الإدارية والقانونية من الفئة الأولى بشركة النيل العامة لتأجير وسط الدلتا .

مادة ٢ - على وزير النقل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ شوال سنة ١٣٩١ (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات